



MINISTRY OF JUSTICE

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
جُمْهُورِيَّةُ السُّودَانِ
وِزَارَةُ الْعَدْلِ
الوزير



REPUBLIC OF THE SUDAN

قرار وزير العدل رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩

بتشكيل لجنة لمراجعة الملفات المشتركة بين وزارة العدل والنيابة العامة

استناداً إلى نص المادة ٤ من قانون تنظيم وزارة العدل لسنة ٢٠١٧، أصدر القرار الآتي نصه:

اسم القرار وبدء العمل به

(١) يسمى هذا القرار "قرار وزير العدل رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٩ بتشكيل لجنة لمراجعة الملفات المشتركة بين وزارة العدل والنيابة العامة" ويعمل به من تاريخ التوقيع عليه.

تشكيل

(٢) تُشكل اللجنة على النحو الآتي:

- (أ) المستشار العام/ يوسف علي أحمد (رئيس المكتب التنفيذي) رئيساً
(ب) كبير مستشارين/ عثمان سراج النور قراي
(ج) وكيل نيابة/ عبد الرحمن الشيخ أحمد (مدير مكتب وزير العدل) عضواً ومقرراً
(د) مستشار/ محمد البشير علي الحلو عضواً

اختصاصات اللجنة

(٣) تختص اللجنة باتخاذ ما يلزم للقيام بالبحث عن الملفات التي شكّلت لها لجان تحقيق وما زالت بحوزة وزارة العدل.

(٤) إحالة تلك الملفات إلى النيابة العامة وإحاطتهم بالخطوات التي تمت فيها، ومتابعة تلك الملفات حتى صدور قرارات بشأنها.

(٥) جمع المعلومات المطلوب توفيرها عن تلك الملفات، ومقابلة الجهات المعنية، والأفراد الذين بحوزتهم معلومات أو مستندات تخص تلك اللجان.


(٦) وضع قاعدة بيانات متكاملة وواضحة تشمل كل المعلومات التفصيلية عن تلك الملفات وفقاً لما ستسفر عنه عمليات البحث والتقصي.

محمد عبد الباقى

أحكام عامة

- (٧) على كل الإدارات داخل وزارة العدل مساعدة اللجنة في أعمالها تسهيل مهامها ومدتها بكل المعلومات والمستندات التي يحوزونها.
- (٨) تستعين اللجنة بمن تراه مناسباً.

صدرت تحت توقيعي في اليوم الثاني والعشرون من شهر ربيع الأول سنة ١٤٤١ هـ
الموافق اليوم العشرون من شهر نوفمبر سنة ٢٠١٩ م


نصر الدين عبد الباري
وزير العدل